

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الجمهورية العربية السورية
محافظة المويه



جمعية البر الخيرية بمحافظة المويه
مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية برقم 374

جمعية البر الخيرية بمحافظة المويه
مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية برقم 374

الرقم: _____
التاريخ: _____
المرفقات: _____

لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية الأعضاء والمهام



الرقم:

التاريخ:

المرفقات:

أعضاء اللجنة

| المنصب | اللجنة | |
|-------------|----------------------|---|
| رئيس اللجنة | عبدالله عياد العتيبي | ١ |
| عضو اللجنة | علي جمل السميري | ٢ |
| عضو اللجنة | أمين عواض العتيبي | ٣ |

| حتى نهاية دورة المجلس | مدة اللجنة |
|-----------------------|------------|
| ٢٠٢٤-٧-٥ م | ٢٠٢٢-٤-١ م |

حوكمة لجنة التدقيق والمراجعة والداخلية وفق قواعد حوكمة الجمعيات.

وتم تشكل اللجنة بقرار من الجمعية العمومية بناءً على توصية محضر مجلس الإدارة

في محضر الجمعية العمومية العادية (١) ٢٩-٣-٢٠٢٢ م

الهدف العام للجنة: إن الغرض من اللجنة هو تحديد إطار عمل اللجنة وحوكمتها بما يتماشى مع النظام.

الارتباط التنظيمي: مجلس الإدارة.

جدول الاجتماعات: (كل ثلاثة أشهر).



الرقم:

التاريخ:

المرفقات:

مهام واختصاصات لجنة التدقيق والمراجعة:

تختص لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية بالرقابة على أعمال الجمعية والتحقق من سلامة ونزاهة التقارير والقوائم المالية وأنظمة الرقابة الداخلية فيها، وتشمل مهام اللجنة بصفة خاصة الآتي:

التقارير المالية:

- 1- مراجعة القوائم المالية والبيانات للجمعية قبل عرضها على الجمعية العمومية لضمان نزاهتها وعدالتها وشفافيتها، وإبداء رأيها حيال ذلك.
- 2- إبداء الرأي الفني - بناء على طلب مجلس الإدارة - فيما إذا كان تقرير المجلس والقوائم المالية للجمعية صحيحة ومتوازنة ومفهومة وتتضمن المعلومات التي تتيح لأعضاء الجمعية العمومية والوزارة والجهة المشرفة تقييم المركز المالي للجمعية وأدائها ونموذج عملها واستراتيجيتها.
- 3- مراقبة سلامة البيانات المالية للجمعية وتقاريرها الدورية والنظر في أية بنود هامة وغير معتادة ترد أو يجب إيرادها في تلك التقارير، أو دراسة أية مسائل مهمة أو غير مألوفة تتضمنها التقارير المالية والحسابات، والبحث بدقة في أي مسائل يثيرها المشرف المالي أو مراجع الحسابات.
- 4- التأكد من التقيد بالمعايير المحاسبية الصادرة من الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين والنماذج والتقارير المحاسبية التي تصدرها الوزارة.
- 5- التحقق من التقديرات المحاسبية في المسائل الجوهرية الواردة في التقارير المالية.
- 6- التحقق من احتواء التقرير المالي السنوي على الإيضاحات الضرورية حول البيانات المالية بما في ذلك الإفصاح عن السياسات المحاسبية الرئيسية التي تتبعها الجمعية في إعداد حساباتها.
- 7- التحقق من وجود نظام متقدم يعمل على حفظ نسخ إضافية - بشكل دوري - لكافة المستندات المالية في مكان آمن بما يمكن من استخدامها في الحالات الطارئة.
- 8- دراسة السياسات المحاسبية المتبعة في الجمعية وإبداء الرأي والتوصية لمجلس الإدارة بشأنها.
- 9- تزويد الوزارة بحساب الجمعية الختامي للسنة المنتهية بعد اعتماده من الجمعية العمومية خلال مدة أقصاها أربعة أشهر من نهاية السنة المالية.



الرقم:

التاريخ:

المرفقات:

المراجعة الداخلية:

من أعمال لجنة التدقيق والمراجعة:

١. وضع وتطبيق سياسة التعامل مع مدقق الحسابات الخارجي، ورفع تقرير لمجلس الإدارة تحدد فيه المسائل التي ترى أهمية اتخاذ إجراء بشأنها مع تقديم توصياتها بالخطوات اللازم اتخاذها.
٢. متابعة ومراقبة استقلالية مدقق الحسابات الخارجي ومدى موضوعيته، ومناقشته حول طبيعة ونطاق عملية التدقيق ومدى فعاليتها وفق معايير التدقيق المعتمدة.
٣. مراقبة سلامة البيانات المالية للجمعية وتقاريرها (السنوية ونصف السنوية وربيع السنوية) ومراجعتها كجزء من عملها العادي خلال السنة، وعليها التركيز بشكل خاص على ما يلي:
 - أي تغييرات في السياسات والممارسات المحاسبية.
 - إبراز النواحي الخاضعة لتقدير الإدارة.
 - التعديلات الجوهرية الناتجة عن التدقيق.
 - افتراض استمرارية عمل الجمعية.
 - التقيد بالمعايير المحاسبية.
 - التقيد بقواعد العرض والإفصاح وغيرها من المتطلبات القانونية المتعلقة بإعداد التقارير المالية.
٤. التنسيق مع مجلس إدارة الجمعية والإدارة التنفيذية والمدير المالي أو المدير القائم بنفس المهام في الجمعية في سبيل أداء مهامها، وعلى اللجنة الاجتماع مع مدقق الحسابات الخارجي للجمعية مرة على الأقل في السنة.
٥. النظر في أي بنود هامة وغير معتادة ترد أو يجب إيرادها في تلك التقارير والحسابات، وعليها يولى الاهتمام اللازم بأي مسائل يطرحها المدير المالي للجمعية أو المدير المالي بنفس المهام أو ضابط الامتثال أو مدقق الحسابات الخارجي.
٦. مراجعة أنظمة الرقابة المالية والرقابة الداخلية وإدارة المخاطر في الجمعية.
٧. مناقشة نظام الرقابة الداخلية مع الإدارة، والتأكد من أدائها لواجبها في إنشاء نظام فعال للرقابة الداخلية.
٨. النظر في نتائج التحقيقات الرئيسية في مسائل الرقابة الداخلية التي يكلفها بها مجلس الإدارة أو تتم بمبادرة من اللجنة وموافقة مجلس الإدارة.
٩. التأكد من وجود التنسيق فيما بين مدقق الحسابات الداخلي ومدقق الحسابات الخارجي، والتأكد من توفر الموارد اللازمة لجهاز التدقيق الداخلي ومراجعة ومراقبة فعالية ذلك الجهاز.
١٠. مراجعة السياسات والإجراءات المالية والمحاسبية في الجمعية.
١١. مراجعة توجهات مدقق الحسابات الخارجي وخطة عمله وأي استفسارات جوهرية يطرحها المدقق على الإدارة بخصوص السجلات المحاسبية أو الحسابات المالية أو أنظمة الرقابة وردها وموافقتها عليها.
١٢. التأكد من رد مجلس الإدارة في الوقت المطلوب على الاستيضاح والمسائل الجوهرية المطروحة في تقرير مدقق الحسابات الخارجي.
١٣. وضع الضوابط التي تمكن موظفي الجمعية من الإبلاغ عن أية مخالفات محتملة في التقارير المالية أو الرقابة الداخلية أو غيرها من المسائل بشكل سري والخطوات الكفيلة بإجراء تحقيقات مستقلة وعادلة لتلك المخالفات.
١٤. مراقبة مدى تقيد الجمعية بقواعد السلوك المهني.
١٥. ضمان تطبيق قواعد العمل الخاصة بمهامها والصلاحيات الموكلة إليها من قبل مجلس الإدارة.



الرقم: _____
التاريخ: _____
المرفقات: _____

١٦. تقديم تقرير إلى مجلس الإدارة عن المسائل الواردة في هذا البند

١٧. النظر في أي موضوعات أخرى يحددها مجلس الإدارة.

١٨. في حالة عدم موافقة مجلس الإدارة على توصيات لجنة التدقيق بشأن اختيار أو تعيين أو استقالة أو فصل مدقق الحسابات الخارجي، فعلى مجلس الإدارة أن يُضمن في تقرير الحوكمة بياناً يشرح توصيات لجنة التدقيق والأسباب التي دعت مجلس الإدارة لعدم الأخذ بها.

١٩. متابعة أعمال الجمعية، بما في ذلك إدارة السلوك المهني والالتزام من أجل التحقق من مدى فاعليتها في تنفيذ أعمالها ومهامها.

٢٠. دراسة أي قيود على أعمال الجمعية من شأنها التأثير في قدرتها على أداء أعمالها ومهامها، وتقديم المقترحات والتوصيات لمعالجتها.

٢١. دراسة نظام الرقابة في الجمعية وإعداد تقرير يتضمن المقترحات والتوصيات في شأنه.

٢٢. دراسة خطة عمل جميع اللجان للتأكد من مدى فاعليتها.

٢٣. التأكد من ملائمة ترتيبات الجمعية وكفائتها فيما يخص قيام موظفيها بالإبلاغ عما يقلقهم حيال أي ممارسات مخالفة داخل الجمعية، والتأكد من اتخاذ الإجراءات اللازمة بشأنها.

٢٤. التوصية لصاحب الصلاحية بتشكيل فريق للتحقيق في الأنشطة المخالفة المشتبه فيها داخل الجمعية والرفع للجنة بالنتائج والتوصيات.



الرقم:

التاريخ:

المرفقات:

محضر اجتماع لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية رقم ()

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد

إنه وفي يوم () الموافق: .../.../٢٠٢٢م في تمام الساعة (٠٠:٠٠) اجتمعت لجنة التدقيق المراجعة الداخلية لمناقشة المواضيع المدرجة على جدول الأعمال. وخرجت اللجنة بالقرارات والتوصيات التالية:

| م | المحور | التوصيات | المكلف بالتنفيذ |
|---|--------|----------|-----------------|
| ١ | | | |
| ٢ | | | |
| ٣ | | | |
| ٤ | | | |
| ٥ | | | |
| ٦ | | | |

وبهذا انتهى الاجتماع تمام الساعة (٠٠:٠٠)

أعضاء اللجنة

| م | الاسم | الصفة | التوقيع |
|---|----------------------|-------------|---------|
| ١ | عبدالله عياد العتيبي | رئيس اللجنة | |
| ٢ | علي جمل العتيبي | عضو اللجنة | |
| ٣ | أمين عواض العتيبي | عضو اللجنة | |